

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٤٨٠ لسنة ٢٠٠٣

بإضافة المجزر اليدوى للدواجن الخاص بالمواطنة / دعاء محمد أمين

٩ شارع محمد أمين من شارع الثلاثينى الجديد - العمرانية - جيزة

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبيح

فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بتنظيم تداول الدواجن المذبوحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن ؛

وعلى ماتم عرضه على الاتحاد العام لمنتجى الدواجن ؛

وعلى ما عرضه السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

قرر:

مادة ١ - يضاف المجزر اليدوى للدواجن الخاص بالمواطنة / دعاء محمد أمين

الكائن فى ٩ شارع محمد أمين المتفرع من شارع الثلاثينى الجديد - حى العمرانية -

محافظة الجيزة للكشف المرفق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

مادة ٢ - يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٤/٤/٢٠٠٣

دكتور/ يوسف والى